

أ.د. علي الشبل | هل يجوز للمرأة أن تؤم غيرها في الصلاة

علي عبدالعزيز الشبل

فإن المرأة يجوز أن تؤم امثالها من النساء. يصلين جماعة سواء كان فرضاً أو نافلة وإذا كانت الجنازة في البيت جازت أن تؤم المرأة مثيلاتها مثيلاتها في إمامتهن في النساء. وتقف المرأة - [00:00:00](#)

النساء لا تتقدم عليهن كما يحصل في إمامرة الرجل. وكذلك في صلاة قيام ليل وتروايج أو صلاة فريضة اجتمعن لها في مناسبة عندهم او اجتمعن النساء فيها تقوم الإمامة وسطهن فلا تتميز عنهن في تقدمها على الصف والله أعلم - [00:00:20](#)